

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

ولاية قسنطينة

مديرية الشؤون الدينية والأوقاف

- المجلس العلمي -

صلاة التراويح حكم و أحكام

الحمد لله نحمده حمداً كثيراً يليق بجلاله و عظيم سلطانه و الصلاة و السلام على محمد سيّد المرسلين و خاتم النبيين
أما بعد،

تعريفها:

هي الصلاة التي تُصلى جماعة في ليالي رمضان (قيام الليل) و التراويح جمع ترويقة و هي المزة الواحدة من الراحة،
كتسليمة من السلام سُميت بذلك لأنهم كانوا يُصلون أربع ركعات ثم يستريحون، ثم يُصلون أربعاً ثم يستريحون حتى
يُكملونها، و معنى يُصلونها أربعاً أي : مثني مثني كل ركعتين بسلام

حكمها:

هي سنة مستحبة (مؤكدة)، يتأكد قيام ليالي رمضان بها فقد حثّ النبي صلى الله عليه و سلم على قيام الليل بشكل عام
، و رغب فيه فقال " عليكم بقيام الليل فإنه دأب الصالحين قبلكم و قربة إلى الله تعالى و مكفرة للسيئات ومنهاة عن
الإثم و مطردة للداء عن الجسد" صحيح الجامع

و خصّ رمضان بالقيام لقوله صلى الله عليه و سلم "من قام رمضان إيماناً و احتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه" متفق
عليه.

و قيام رمضان شاملٌ للصلاة في أول الليل و آخره و على هذا، التراويح من قيام رمضان، فينبغي الحرص عليها و
الاعتناء بها

و احتساب الأجر و الثواب من الله عليها و ما هي إلا ليالي معدودة ينتهزها المؤمن العاقل قبل فواتها

يقول الشاعر: و صيامنا رمضان فرض واجب و قيامنا المسنون في رمضان

و نشاط كل عُوجز كسلانٍ إن التراويح راحة في ليله

مشروعية صلاة التراويح:

جاء في خبر الصحيحين عن عائشة رضی الله عنها: أنه صلّاها ليالي، فصلّوها معهُ، ثم تأخر و صلاها في بيته باقي الشهر، و قال "خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها"

أي افترض قيام الليل : بمعنى جعل التهجد في المسجد جماعة شرطاً في صحة التَّنْفُل بالليل و في حديث زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "خشيتُ أن تُكتب عليكم ،و لو كُتبت عليكم ما قُمتم به ،فصلوا أيها الناس في بيوتكم" فمنعهم التجمع في المسجد اشفاقاً عليهم من اشتراطه.

و كان قد انقطع الناس عن فعلها جماعة في المسجد إلى زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أي توفي الرسول صلى الله عليه و سلم و الأمر على ذلك ،ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر و صدر من خلافة عمر رضي الله عنهما فقد كان علي بن أبي طالب يحث عمر رضي الله عنه على إقامة هذه السنة إلى أن أقامها.

أخرج البخاري في صحيحه عن عبد الرحمن بن عبد القاري قال: خرجتُ مع عمر بن الخطاب رضي الله عنه ليلة في رمضان إلى المسجد ،فإذا الناس أوزاع متفرقون"

يُصلي الرجل لنفسه و يُصلي الرجل فيصلي بصلاته الرَّهط، فقال عمر "إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل ،ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب ،ثم خرجتُ معه ليلة أخرى و الناس يُصلون بصلاة قارئهم قال عمر: نعمتِ البدعة هذه و التي ينامون عنها أفضلُ من التي يقومون - يريدُ آخر الليل و كان الناس يقومون أوله" (و المراد بالبدعة هنا البدعة اللغوية لا البدعة الشرعية).

فضلها:

لقد رَغِبَ النبي صلى الله عليه و سلم في قيام رمضان و إن لم يعزم ،و مازال السلف يُحافظون عليه فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه و سلم يُرَغِب في قيام رمضان (التراويح) من غير أن يأمرهم بعزيمة ،ثم يقول: "من قام رمضان ايماناً و احتساباً غُفِر له ما تقدم من ذنبه" متفق عليه

وحدث عمر بن مرة الجهني قال :جاء رسول الله صلى الله عليه و سلم رجل من قُضاعة فقال : يا رسول الله ، أرأيت إن شهدتُ أن لا إله إلا الله و أنك رسول الله و صلّيتُ الصلوات الخمس و صمتُ الشهر ،و قُمتُ رمضان و أتيت الزكاة ؟ فقال النبي صلى الله عليه و سلم "من مات على هذا كان من الصّديقين و الشهداء"

فعلى جميع المسلمين أن يُحبوا سنة نبيهم، و ألا يتهاونوا فيها ،ولا يتشاغلوا عنها بما لا فائدة منه.

فلو كان على الإنسان ذنوب، فإنّها تُغفر له بسبب هذه العبادة (و غيرها رمضان إلى رمضان و الجمعة إلى الجمعة، الصلاة إلى الصلاة، كفارة لما بينها). فإن لم يكن على الإنسان ذنب، يظهر هذا الفضل في رفع الدرجات كما في حقّ الأنبياء المعصومين من الذنوب و الله أعلم.

وقتها:

من بعد صلاة العشاء، قبل الوتر إلى طلوع الفجر، و الصلاة في آخر الليل أفضل (أي صلاة القيام و التهجد)

أما قبل هذا الوقت أي بين المغرب و العشاء صلاها فهي تطوع و ليست بقيام الليل فيفوته بذلك فضل صلاة التراويح

ما يقرأ فيها:

لم يحدد فيها النبي صلى الله عليه و سلم حدا لم يتعداه بزيادة أو نقص، و ليس ختم القرآن في التراويح سنة، فمن صلى بسورة واحدة الشهر كلّه كفاه عن قيام رمضان، و لكن الختم فيها أولى لمن يقدر عليه، حتى يسمع المصلي جميع القرآن، و قد جاء في رواية للبخاري أنه رجلا قام في زمان النبي صلى الله عليه و سلم يقرأ من السحر "قل هو الله أحد" لا يزيد عليها، فأقره رسول الله صلى الله عليه و سلم على تكرار السورة نفسها. و ذلك أيضا لعموم قوله تعالى في سورة المزمل "فاقرءوا ما تيسر من القرآن"

وروى النسائي و ابن ماجة عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قام النبي صلى الله عليه و سلم بأية حتى أصبح يرددّها و الآية "إن تعذبهم فإنهم عبادك و إن تغفر لهم فإنك أنت الغفور الرحيم" (المائدة 118)

عدد ركعاتها:

روى أبو داود عن معاذ بن عبد الله الجهني أن رجلا من جُهينة أخبره أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ في الصباح "إذا زلزلت الأرض زلزالها" في الركعتين كلتيهما فلا أدري أنسي صلى الله عليه و سلم أم قرأ ذلك عمدا . رواه أبو داود كانت التراويح تُصلى على عهد عمر أول الأمر إحدى عشر ركعة ، ثم جعلها ثلاثا و عشرين ركعة، ففي الموطأ عن السائب بن يزيد قال: "أمر عمر بن الخطاب أبي بن كعب و تميما الداري أن يُقوما للناس بإحدى عشر ركعة، قال و قد كان القارئ يقرأ بالمئين، حتى كُنَّا نعتمدُ على العصا من طول القيام، و ما كنا ننصرف إلا في فُروع الفجر. (الموطأ)، و في الموطأ أيضا عن يزيد بن رومان قال: "كان الناس يقومون في زمان عمر بن الخطاب في رمضان ثلاثا و عشرين ركعة، ثم جُعلت في زمان عمر بن عبد العزيز ستا و ثلاثين ركعة من غير الشفع و الوتر .

و هذا الاختلاف في عدد الركعات يتبع طول القراءة و قصرها، فبقدر الطول في القراءة يقلُّ عدد الركعات و العكس صحيح .

المسألة الأولى:

من دخل المسجد فوجد الناس يصلون التراويح و هو لم يصلِ العشاء، صلى العشاء بمؤخر المسجد ثم صلى معهم التراويح.

المسألة الثانية:

لا حرج في تتبع المساجد طلبا لحسن الصوت، إذا كان المقصود أن يستعين بذلك على الخشوع في صلاته و يطمئن قلبه، أو يقصد بذلك زيادة الخطوات لزيادة الأجر، لا لمجرد الهوى و التجول و قد جاء في الحديث الصحيح عن النبي صلى الله عليه و سلم أنه قال: "أعظم الناس أجرا في الصلاة أبعدهم مشى" رواه البخاري و مسلم بشرط أن لا يكون ذلك تفريق للمصلين عن المسجد الذي حولهم وما لم يخشى من ذلك إهانة للإمام الذي حوله (مثل أن يكون انصرافه من مسجد إلى آخر فيه شيء من القدح في الإمام فهنا نقول أنه ينبغي أن يُراعى هذه المفسدة فيتجنبها).

المسألة الثالثة:

إذا صلى المسلم الوتر ثم أراد أن يصلي بعد ذلك من الليل فإنه يصلي ركعتين ركعتين و لا يعيد صلاة الوتر مرة أخرى، لقول النبي صلى الله عليه و سلم: "لا وتران في ليلة" رواه النسائي، و لما ثبت عن عائشة رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه و سلم كان يصلي ركعتين بعد الوتر و هو جالس . (الحكمة في ذلك و الله أعلم أن يبين للناس جواز الصلاة بعد الوتر).

و هذه مجموعة من السلوكيات نلاحظها في صلاة التراويح ، على المسلم أن يتجنبها و منها

- 1-الإكثار من الأكل عند الإفطار ، فيصلي و هو متخم بالطعام فلا يستطيع إكمالها، أو تجده يضايق المصلي بالجُشاء .
- 2-اكتفاء البعض بأربع أو ست ركعات مع الإمام، ثم ينصرف إلى دُنياه ، و في هذا فواتٌ لأجرٍ عظيمٍ قال عنه المصطفى صلى الله عليه و سلم : "من قام مع الإمام حتى ينصرف كتب له قيام ليلة" رواه اهل السنن
- 3-البعض ينتظر الإمام حتى يركع و ينشغل بالكلام ، فإذا ركع دخل معه في الصلاة و هذا العمل فيه ترك لمتابعة الإمام و تقويُّ تكبيرة الإحرام و قراءة الفاتحة، وتشويش على المصلين .

4- التأثر من كلام البشر، وعدم التأثر بكلام رب البشر، وذلك بالبكاء من الدعاء فقط ، وأما القرآن فلا، والله تعالى يقول: "لو أنزلنا هذا القرآن على جبلٍ لرأيتَه خاشعا متصدعا من خشية الله" (الحشر 21)

5-الصراخ و العويل عند البكاء أو رفع الصوت و التكلف في البكاء و ليس هذا من هدي السلف رضي الله عنهم ،بل كان قدوتنا صلى الله عليه و سلم إذا بكى سُمع له أزيز "كأزيز المِرْجَلِ فحسب"،فالتكلف منهى عنه و هو مدعاة للرياء،و فيه إزعاج للمصلين،إلا من غلبه ذلك فهو معذورٌ،و لكن عليه مجاهدة نفسه،و خير الهدى هدى محمد صلى الله عليه و سلم.

6-الأفعال الكثيرة في الصلاة،كرفع شيء ووضعه و إصلاح الرِّداء،و دفع المار أمام المصلي،وحك الجسد و ما إلى ذلك،القليل من هذه الأشياء لا يضر و الكثير الذي يخيل لمن يراه أنه ليس في صلاة يُفسدها.

7-الأكل و الشرب في الصلاة يُبطل الصلاة و لو كان قليلاً،لأنه عملٌ كثيرٌ مُنافٍ للصلاة سواء كان عمداً او سهواً،فإن حصل أكل فقط، أو شرب فقط، فإن كان عمداً أبطل الصلاة و إن كان سهواً سجد له المصلي بعد السلام و صلاته صحيحة.

8-يكره التباطؤ في متابعة الإمام، كأن يطيل المأموم السجود بعد رفع إمامه من السجود،و يستمر في الدعاء عقب التشهد بعد سلام إمامه لما جاء في الحديث:"إنما جُعِلَ الإمام ليؤتم به..." أخرجه أبو داود و النسائي و ابن ماجة

9-يكره العبث في الصلاة باللحية أو الخاتم أو الساعة في اليد أو غير لك ممّا يُنافي الوقار و يُلهي عن الصلاة،رأى بن سعيد بن المسيب رجلاً يعبث بلحيته في الصلاة فقال:"لو خشع قلب هذا خشعت جوارحه"

10-يكره الالتفات في الصلاة ، وذلك إذا كان لغير حاجة تدعو إلى إليه، سئل رسول صلى الله عليه و سلم عن التفات الرجل في الصلاة فقال:

"إنما هو اختلاسٌ يختلسه الشيطان من صلاة العبد" أخرجه أبو داود و النسائي

و أما تحويل النظر في الصلاة يميناً و شمالاً من غير التفات بالعنق فلا شيء فيه ففي حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت في صلاته يميناً و شمالاً و لا يلوي عنقه خلف ظهره" رواه البخاري.

11-حجز الأماكن في الصلاة للمتأخرين ممّا قد يؤدي إلى حدوث فُرْج في الصفوف عند تغيبهم،و قد قال صلى الله عليه و سلم في إقامة الصفوف و تسويتها"أقيموا الصفوف و حادوا بين المناكب،و سدّوا الخُلَلَ،و ليثُوا بأيدي لإخوانكم ، و لا تدروا فُرُوجاتٍ للشيطان،و من وصلَ صفاً و صلّه الله،و من قطع صفاً قطعه الله"رواه أبو داود

أو أن صاحب المكان المحجوز يقوم بتخطّي الرقاب للوصول إلى المكان المحجوز له و الأصل أنه ينبغي للدّاخل أن يجلس حيث انتهى به المجلس و قال: رسول الله صلى الله عليه و سلم للذي جاء يتخطى رقاب الناس:"اجلس فقد آذيت"رواه ابو داود

12- لا يليق بالداخل أن يجلس في آخر المسجد و هو يرى أمامه مكاناً في الصفوف المتقدمة ففي حديث ميسرة بن جُنْدَب قال قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "أحضروا الذكر و ادنوا من الإمام، فإن الرجل لا يزال يتباعد حتى يؤخر في الجنة و إن دخلها" رواه أبو داود

13-النظر في المصحف داخل الصلاة حال قراءة الإمام و في هذا العمل عدة مساوئ فمنها كثرة الحركة باليدين و بالبصر ومنها ترك النظر في موضع السجود و قد يوضع المصحف على الأرض فيدوسه المارة بقدميه دون أن يشعر. و كما ذكرنا من قبل أن الإمام جُعل ليؤتم به و أنه قال صلى الله عليه و سلم "جُعل الإمام ليؤتم به فإذا ركع فاركعوا ، و إذا سجد فاسجدوا و إذا قرأ فأنصتوا" رواه مسلم

فقد قال عز و جل: "وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له و أنصتوا لعلكم ترحمون" الأعراف 204

14- إحضار الأطفال المزعجين و إشغال المصلي بذلك و التشويش عليهم.

15- النزاعات التي تحدث بين المصلين حول فتح النافذة في فصل الشتاء بسبب أصحاب الضغط المرتفع أو غلق المكيف في فصل الصيف بسبب الأشخاص المصابين بالأمراض الصدرية أو الزكام، فيحدث الخلاف و ترتفع الأصوات في بيوت الله، الأصل أنه لا ضرر و لا ضرار.

و الأحرى ان يصلي هؤلاء صلاة النافلة أي التراويح في بيوتهم فلا يضربون ولا يضربون و لا يضرؤون

16- الاشتغال بعد الصلاة بالقييل و القال و الكلام في الناس وارتفاع الأصوات بدلاً من قول "سبحان الله الملك القدوس" و الذكر و الاستغفار

17- و من السنة أن ينصرف النساء مباشرة بعد فراغ الإمام و لا يتأخرن إلا لعذر و الرجال يبقون قليلاً حتى ينصرفن أو ينتظرن قليلاً حتى يخرج الرجال حتى لا يحصل الزحام و الاختلاط على الأبواب، فلا يكون الخروج في وقت واحد خاصة إذا كانت الأبواب متقاربة.

مسائل متفرقة:

1- حمل المصحف خلف الإمام:

الواجب من المأموم أن ينصت لقراءة إمامه و لا يجوز له أن يقرأ من حفظه أو من مصحف ، فقد أمر الله تعالى المصلين و غيرهم أن يستمعوا و يُنصتوا إذا قرئ عليهم القرآن ، فقال تعالى : "و إذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون" الأعراف 204 و هكذا أمر النبي صلى الله عليه و سلم فعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه و سلم قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به، فإذا كبر فكبروا و إذا قرأ فأنصتوا" رواه مسلم.

2- مسألة حمل المصحف للمنفرد و للإمام:

الإمام: لا حرج في القراءة من المصحف في قيام رمضان (بالنسبة للإمام) لما في ذلك من استماع المؤمنين جميع القرآن و لأن الأدلة الشرعية من الكتاب و السنة قد دلت على شرعية قراءة القرآن في الصلاة و هي تعمُّ قراءته من المصحف و عن ظهر قلب و قد ثبت عن عائشة رضي الله عنها أنها أمرت مولاها(ذكوان) أن يؤمها في قيام رمضان و كان يقرأ من المصحف ،ذكره البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه"معلقاً مجزوماً به"

المنفرد: تجوز القراءة من المصحف في صلاة التراويح و غيرها من القيام لمن يحتاج إلى ذلك و يُكره إذا لم تدعُ إلى ذلك، و يكره إذا لم تدع إلى ذلك حاجة للشغل في الصلاة بتقليب الأوراق و تكلف النظر إلى الكتابة.

أفضل ليالي التراويح ليلة القدر

أفضل ليالي رمضان ليلة القدر لقوله تعالى: "ليلة القدر خير من ألف شهر" و لقوله صلى الله عليه و سلم "من قام ليلة القدر إيماناً و احتساباً غُفر له ما تقدم من ذنبه" متفق عليه.

والأرجح أنها في الوتر من العشر الأواخر من رمضان ، نسأل الله ثوابها وخيرها

والله وليّ التوفيق وهو الهادي إلى صراطه المستقيم..